

قال وسعت محمد بن يعقوب في هذا وما منا الا عدي من قول بن مسعود رضي  
 قال الحافظ بن محمد بن رواه علي بن الجعد وعند روح بن مجاهد بن محمد وهيب  
 ابن جابر والنضريين اسماعيل وجماعة عن شعبة فلم يذكر في ابيه وما منا  
 الا وهكذا رواه اسحق بن راهويج عن ابي يعقوب عن سفيان الثوري ومنها  
 قوله في حديث عكرمة عن ابي هريرة في صفة نزل الوحي نزل الملائكة  
 في العنان والعنان السحاب الحديث قال قوله والعنان السحاب مخرج  
 واعلم ان الطريق الى معرفة المخرج من وجوه الاول ان يتعمل اضافة ذلك  
 الى النبي صلى الله عليه واله وسلم وذلك حدث بن المبارك عن يونس عن الزهري  
 عن شعبة ابن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم  
 للملوك اجران والذي نفسي بيده لولا الجهاد في سبيل الله والحج وبرائمي  
 لا تحببتان المؤمن وانما ملوك رواه البخاري فهذه هي الفصول الذي فيها  
 اصل الحديث لا يجوز ان يكون من قول النبي صلى الله عليه واله وسلم الا من  
 يصح مملوكا وايضا فلم يكن له امر بها بل من قول ابي هريرة ادرجه في المتن  
 وقد بينه حبان بن موسى عن بن المبارك فساق الحديث الى قوله اجران  
 ثم قال والذي نفسي بيده اني هريرة بيده الى ابيه وكان اهو في رواية بن وهب عن  
 يونس عندهم وهذا من فوائد المخرجيات كما تقدم وكذا في حديث  
 ابن مسعود من قوله الطيرة شرك وما منا الا فانه مخرج فانه لا يصح ايضا  
 الى النبي صلى الله عليه واله وسلم لا تتخالف ان يضاف اليه شيء من الشرك الثاني  
 من الوجوه ان يصح الصحابي بانه لم يسمع تلك الجملة من النبي صلى الله عليه واله وسلم  
 الحديث

كحديث بن مسعود عنده من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة ومن  
 مات يشرك بالله شيئا دخل النار هكذا رواه احمد بن عبد الجبار العطاردي  
 عن ابي بكر بن عياش بن مساذه ورواه غيره عن ابي بكر بن عياش بن عياش بن عياش  
 سمعت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يقول كلمة من جعل الله ندا دخل النار  
 واخرقوا لها ولما سمع من صفة من مات لا يجعل ندا دخل الجنة والحديث  
 في صحيح مسلم بن مسعود بلنظا قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم كلمة قلت  
 اخرى فذكره بحزم يكون مخرجها لكن لا يجوز لتعيين الجملة المدرجة لهل  
 هي دخول الجنة بل لا يجعل له ندا ودخول النار فمن جعل له ندا لا خلاف  
 الرواية الثالث ان يصح بعض الرواه بتفصيل المخرج فيجب عن المتن المرفوع  
 باضافة القايده ومنا الحديث ابن مسعود فاذا قلت هذا فقد قضيت  
 صلواتك وتقدم وللمشكك كثره قال الحافظ بن حجر والحكمة على القم الثالث فانه  
 دراج يكون بحسب غلبة الطن الحديث الحافظ الناقد ولا يوجب التقطع بذلك  
 خلاف القميين الاولين واكثر هذا القم الثالث يقع تحت من البعض  
 الالفاظ الواقعة في الحديث كلف احاديث الشفار والحيا فله والمرا بنة  
 ونحوها والا مرفي ذلك سهل لانه ان اثبت رفته فذكره في الراوي اعرف  
 بتف بر ما روى من غيره وفي الجملة اذا قام الدليل على ادراج جملة معينة بحيث  
 يغا على الظن ذلك فسوا كان في الاول او الوسط والآخر فان سبب ذلك الاختصار  
 من بعض الرواه بخلاف اداه التفصيل او التفصيل فيجب من بعد فيرويه مدحا  
 ومن غير تفصيل فيقع ذلك نذكر في هذه التي جازت بين حبان ان قال